التدقيق في مراقبة الهجرة:

مسؤوليات احترام حقوق الإنسان من قبل شركات التكنولوجيا والمراقبة العاملة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

سبتمبر 2022

جدول المحتويات

الملخص التنفيذي 3

المقدمة 5

تحليل ردود الشركات 7

الشفافية 8

سياسات حقوق الإنسان 9

بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان 10

إشراك الأطراف المعنيّة 11

سبل الإنتصاف 11

المخاوف المتعلقة بحقوق الإنسان وتداعياتها على المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء 12

التنميط والتمييز العرقي في نقاط التفتيش في الضفة الغربية 12

الأنظمة البيومترية تعمق الفجوات وأوجه عدم المساواة في مخيمات اللاجئين في الأردن 13

رصد حركة المهاجرين واللاجئين العابرين للبحر الأبيض المتوسط وترحيلهم 14

التوصيات 15

ملحق:

قائمة بأسماء الشركات التكنولوجية التي تم التواصل معها للإجابة على أسئلة الاستبيان 16

الملخّص التنفيذي

يُعدّ الأمن الشخصي حقًا من حقوق الإنسان، وحماية الأمن القومي هي إحدى المشاغل المشروعة للحكومات. يُمكن للتكنولوجيا الرقمية، بما في ذلك تكنولوجيات المراقبة، أن تلعب دورا مفيدا في تعزيز الأمن البشري في حال حُسن استخدامها مع احترام مبادئ الشرعية والضرورة والتناسب. ولكن في غياب قوانين صارمة، يُمكن لهذه التكنولوجيات أن تُسهّل انتهاك حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، فقد أصبح قطاع تكنولوجيا المراقبة الدولي، الذي يتّسم بالغموض، مدعاة للقلق بسبب تداعيات منتجاته وخدماته على حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين. يُمكن أن تكون عواقب استخدام هذه التكنولوجيا أكثر حدّة عند استخدامها من قبل الأنظمة القمعية مثل تلك الموجودة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حيث يُمكن لها أن تُخلّف انتهاكا للخصوصية والكرامة والاستقلالية، وأن تُرسّخ انعدام المساواة بين المواطنين والأشخاص الذين أُجبروا على مغادرة أوطانهم. من الضروري أن تقوم الحكومات وشركات تكنولوجيا المراقبة والمستثمرين الذين يمولونهم بإيقاف هذا التوجّه وذلك عبر تعزيز الشفافية وبذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان ودعم تنظيم هذا القطاع المُربح الذي يمكن ربط أرباحه بانتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالفئات الهشّة.

يُحلّل هذا التقرير الإجابات المُدلى بها في إطار استبيان أجراه مرصد الأعمال وحقوق الإنسان حول شفافية الشركات وإجراءات بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان في 24 شركة يُزعم أنها قامت بإنتاج أو توفير تقنيات للمراقبة لفائدة الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. كما سعينا للحصول على ردود من هذه الشركة الأربع وعشرين بخصوص ادّعاءات محدّدة مرتبطة بانتهاكات لحقوق الإنسان في سياق الهجرة وإدارة الحدود في المنطقة.

مما يلفت النظر هو أنّ خمس شركات فقط (Airbus، G4S، Cellebrite، IrisGuard و Thales Group) من بين الشركات التي تم التواصل معها قد أجابت على الاستبيان. وبالإضافة إلى Airbus، Cellebrite وG4S، قدّمت شركتان إضافيتان (Nexa Technologies و VideoTec) ردودا بشأن مزاعم الانتهاكات. وهو أمر مثير للقلق إلى حد كبير، إذ يعكس محدودية التزام هذا القطاع بالشفافية خاصة وأنها أحد المتطلبات الأساسية للامتثال لحقوق الإنسان في أي شركة

كما توصّل تحليلنا إلى ما يلي:

- تفتقد شركات تكنولوجيا المراقبة إلى سياسات حقوق الإنسان الهادفة لتوجيه القرارات والمقاربات التجارية.
- نقص إجراءات بذل العناية الواجبة المناسبة والفعالة لتحديد المخاطر المرتبطة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التعهد بالإجراءات المعزّزة للعناية الواجبة بحقوق الإنسان اعترافا بالمخاطر الكبيرة المرتبطة بها.
- نقص مشاركة الأطراف المعنية، خاصة المجتمع المدني والفئات المُعرّضة للخطر فيما يتعلّق بتشغيل برمجيات المراقبة.
- ضعف الأداء المتعلّق بتيسير وصول الأطراف المعنية الأساسية، بما في ذلك الأفراد والمجتمعات المتضررة، إلى آليات التظلم والانتصاف عند الضرورة.

تتّسم تداعيات هذه النتائج على المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالخطورة، خاصة بالنظر إلى نقص وضعف تنظيم هذا القطاع. وبالرغم من أن السيطرة على الهجرة يُعتبر إجراءً مشروعًا من طرف الدولة، إلا أن الأدلة تُشير بشكل متزايد إلى استخدام تقنيات المراقبة، بما في ذلك التعرف على قزحية العين ومسح الوجه والطائرات المُسيّرة، بطرق تهدّد الحقوق والحريات الأساسية لهذه الفئات وللمجتمع بشكل

عام. تُبرز دراسات الحالة من فلسطين والأردن وليبيا المُدرجة في هذا الملخص كيف يمكن لهذه التكنولوجيات غرس التحيّز والتمييز مما ينتج عنه انتهاك الاستقلالية واعتراض طالبي اللجوء الفاريّن من التعذيب وإعادتهم وغيرها من انتهاكات للحقوق.

وبالرغم من ضعف سياسات وممارسات حقوق الإنسان لدى الشركات التي استجابت للاستبيان والأسئلة التي طرحها مرصد الأعمال وحقوق الإنسان، فإنها تُشير إلى كون الممارسات التي تتّبعها أفضل بالمقارنة مع الشركات التي تجاهلت الاستبيان.

هنالك فرص واضحة لإدخال تحسينات على الوضع، حيث دعا المقرر الخاص السابق للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، دايفيد كاي، إلى تعليق ووقف بيع ونقل أدوات المراقبة الخاصة على الصعيد العالمي حتى يتم وضع ضمانات صارمة لتنظيم مثل هذه الممارسات والتحقق من أن الدول تستخدم هذه الأدوات بشكل مناسب. وقد تُساهم بعض التعديلات الصغيرة على مسودة التوجيه الخاص ببذل العناية الواجبة في استدامة الشركات التابع للمفوضية الأوروبية - والتي يُزعم أنها أحد مصدّري تكنولوجيات المراقبة إلى دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا- في المطالبة بتحميل الشركات المصدرة للتكنولوجيا مسؤولية أكبر تجاه حماية حقوق الإنسان بالنظر إلى إمكانية تسبب منتجاتها في إلحاق الضرر. ويُطالب بعض المستثمرين الأكثر مسؤولية في مجال تكنولوجيا المراقبة، مثل غولدمان ساكس (Goldman Sachs)، الشركات التي يستثمرون فيها ببذل المزيد من العناية الواجبة، وهي ممارسة يجب توسيع نطاق تطبيقها على وجه السرعة. يملك المستثمرون والشركات فعلا أطرًا لإدارة مخاطر حقوق الإنسان متاحة في شكل المعايير الدولية لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان (UNGPs) والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD Guidelines) بالإضافة إلى الأدلة الإرشادية.

سوف تستمر معدلات الهجرة في الارتفاع على ضوء تفاقم أزمة المناخ والنزاعات الدولية وتزايد انعدام الاستقرار الاقتصادي. ويُعتبر الأشخاص المتنقلون، وخاصة اللاجئون وطالبو اللجوء، أكثر عرضة لانتهاك حقوقهم نتيجة استخدام تكنولوجيا الرصد والمراقبة بشكل غير مسؤول. يجب على الحكومات والشركات والمستثمرين اتخاذ إجراءات تضمن ألا تتحول عملية إدارة الهجرة عبر التكنولوجيا لوسيلة لانتهاك حقوق بعض الفئات الأكثر تهميشا في العالم.

ندعو الحكومات في هذه البلدان لإيقاف الاستعمال والمتاجرة بتكنولوجيات وخدمات المراقبة ذات الأثر السلبي على حقوق الإنسان إلى أن يتم وضع لوائح تنظيميّة تضمن أن استعمال هذه الأدوات يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

يجب على الشركات إيقاف بيع ونقل واستعمال تكنولوجيات المراقبة ذات الأثر السلبي على حقوق الإنسان إلى أن يتم تطبيق سياسات صارمة في مجالات بذل العناية الواجبة بحقوق الانسان وآليات لانتصاف والإبلاغ، وهو ما ينطوي على إجراء استشارات فعالة مع منظمات المجتمع المدني المحليّة والأطراف المتضرّرة. يجب أن تكون الشركات قادرة على تحديد المخاطر المرتبطة بحقوق الإنسان وتخفيفها، بالإضافة إلى توفير سبل الانتصاف بالنسبة للمتضررين من أصحاب الحق.

يجب على المستثمرين تعزيز سياساتهم الخاصة بحقوق الانسان والتحقق من امتثالها للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. كما يجب عليهم مراجعة ملف الشركات التي توفر أدوات ومنتجات المراقبة لفائدة الحكومات القمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فضلا عن التحقق من أن منظومة الامتثال لحقوق الإنسان في هذه الشركات كافية لمجابهة المخاطر المرتبطة بحقوق الإنسان.

المقدمة

تُقبل الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشكل متزايد على شراء واستخدام الأدوات الرقمية المتطورة بدءا من برمجيات التجسس وأدوات التنصت ووصولا إلى تكنولوجيات التعرف على الوجه المستخدمة في المراقبة المستهدفة والجماعية. غالبا ما يتم استخدام هذه الأدوات لترهيب الصحفيين والناشطين الحقوقيين وبهدف قمع الاحتجاجات المنظمة نظرا إلى عدم مراعاة القوانين المتعلقة بالأمن القومي ومكافحة الإرهاب للحقوق، حيث تفتح المجال للممارسات الحكومية التي تمسّ من حقوق الأفراد وحريّاتهم الأساسيّة. وهو ما يؤدّي إلى تمكين أكبر للشركات التي لا تخشى إخضاعها للمساءلة.

يُمكن ملاحظة توجّه مماثل في سياق إدارة الهجرة والحدود في السنوات الأخيرة، مع صعود الحكومات الاستبدادية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي تضع سياسات أو تشارك مع بلدان أوروبية في برامج بهدف الحد من الهجرة بطرق تؤول إلى تفاقم هشاشة المهاجرين واللاجئين. ويتواصل ارتفاع أعداد النازحين قسرا بسبب التغيّرات المناخية والنزاعات وانعدام الاستقرار الاقتصادي. كما يُشكّل الاستعمال المتزايد لأنظمة أمن الحدود ذاتية التشغيل مثل الطائرات المُسيّرة وأنظمة التعرف على الوجه والأنظمة البيومترية تهديدا جديدا لحقوق الإنسان. توجد بالفعل أدلّة على أن هذه التكنولوجيات تدفع المهاجرين نحو اتّباع مسارات أكثر خطورة، كما توجد مخاوف مرتبطة بنزعة التدرّج نحو استعمال تدفق الهجرة كسلاح، حيث أن ذلك سوف يعرّض حياة المهاجرين للخطر بشكل أكبر.

تلعب شركات تطوير برمجيات المراقبة دورا مهما في هذه النزعة، حيث تقوم شركات خاصة من جميع أنحاء العالم -بما في ذلك شركات أوروبية وإسرائيلية- بإنشاء ونقل وتشغيل تكنولوجيات المراقبة لصالح الحكومات الاستبدادية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وذلك بطرق معتّمة تغيب فيها مساءلة. وكما وضّح تحالف الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لمكافحة المراقبة الالكترونية *"لقد أصبحت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مرتعا للمراقبة ذات الأثر السلبي على الخصوصية، وهو ما مكّن الشركات التكنولوجية الخاصة من حصد أرباح من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان".*

في سياق إدارة الحدود والهجرة، يُزعم أن الشركات العاملة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا متورطة في تكريس انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، حيث اتُّهمت هذه الشركات باستعمال الطائرات المُسيّرة لرصد المهاجرين الذين يعبرون البحر الأبيض المتوسط بهدف مراقبة تحركاتهم دون التدخّل لإنقاذهم، ممّا يمنع المهاجرين من الوصول بالقوارب بل يتسبب ذلك في احتجازهم في ظل ظروف تعسفية في ليبيا. ومن جهة أخرى، تؤدّي هذه الممارسة إلى إجبار ملايين اللاجئين السوريين في الأردن على إعطاء بيانات مسح قزحية العين وبياناتهم البيومترية مقابل الحصول على المساعدة في ظل غياب موافقة واضحة، بالإضافة إلى تفعيل التعرف على الوجه وعمل الشرطة التنبئي بهدف التنميط العرقي واستهداف الفلسطينيين الذين يعبرون نقاط التفتيش في الضفة الغربية. وقد كشفت هذه الحالات كيف يمكن أن يؤدي اتخاذ القرارات القائم على البيانات أو الخوارزميات بشكل متزايد إلى التمييز ضد المجتمعات المهمشة بالفعل من جهة، وتقوية الحكومات الاستبدادية من جهة أخرى، مع تحقيق أرباح كبيرة للشركات التي طوّرت البرمجيات.

ونظرا إلى الطابع السرّي الذي يتّسم به عمل الشركات في قطاع المراقبة الخاصة، فإن عامة الناس يفتقرون الى أي معلومات للنظر في الضرر الذي يمكن أن تُلحقه منتجات هذه الشركات بحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.

تُوفّر المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة إطارًا لتقييم ما إذا كانت شركات المراقبة تحترم حقوق الأشخاص الواقعين تحت تأثير منتجاتها وخدماتها. وتُركّز المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشكل خاص على التزامات الشركات باحترام حقوق الإنسان عبر اتخاذ إجراءات بذل العناية الواجبة من أجل تحديد ومنع وتخفيف الآثار المُترتّبة على حقوق الإنسان والخضوع للمساءلة في هذا الصدد. ولكن يظلّ نقص الآليات المعمول بها لضمان الامتثال للمبادئ عائقا رئيسيا أمام تعزيز الشفافية والمساءلة لدى الشركات، ويظهر ذلك خاصة في حالة القطاعات المعروفة بالسرية مثل شركات المراقبة.

بعد عقد من تبنّي المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، لا تزال تدابير بذل العناية الواجبة التي تتخذها الشركات بشكل طوعي ضعيفة وهو ما يتسبب في فجوات كبيرة في ضمانات حقوق الإنسان. المشجّع في الأمر هو أنّه يوجد إقبال متزايد على اللوائح الإلزامية للعناية الواجبة بحقوق الإنسان والبيئة في العديد من المناطق، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي بعد وضع مسودّة التوجيه الخاص ببذل العناية الواجبة في استدامة الشركات. ولكن توجد مجالات أساسيّة تتطلّب دعما إذا ما كان التوجيه سينجح في تخفيف الممارسات المضرّة لقطاع التكنولوجيا، وخاصة تكنولوجيات المراقبة.

تُمثّل قواعد الاتحاد الأوروبي الجديدة لمراقبة صادرات تقنيات المراقبة، والتي دخلت حيز التنفيذ في سبتمبر 2021، خطوة إضافية نحو منع سوء استخدام تكنولوجيات المراقبة. وإذا ما تم تنفيذها باتساق وصرامة، يُمكن لهذه اللوائح الجديدة تعزيز شفافية قرارات ترخيص التصدير، وهو أمر أساسي لضمان احترام قطاع المراقبة لحقوق الإنسان، خاصة وأن هذا القطاع يعمل حاليا في كنف من السرية والإفلات من العقاب.

نظرا لعدم وجود إطار دولي متين من شأنه أن يضع قواعدًا مُلزمة لبيع ونقل تكنولوجيات المراقبة، دعا المكلّفون بمهمة المقرر الخاص للأمم المتحدة، بما في ذلك مفوضيّة الأمم المتحدة العاملة في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، في أغسطس 2021، إلى وقف بيع أدوات المراقبة حتى يتم تنفيذ اللوائح اللازمة لحماية حقوق الإنسان.

في يوليو 2022، دعا مرصد الأعمال وحقوق الإنسان 24 شركة للرد على أسئلة حول توفيرها أو تشغيلها لتكنولوجيات المراقبة لأغراض السيطرة على الهجرة ومراقبة الحدود في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وحول عمليات بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بشكل عام، وأي خطوات يتخذونها للتخفيف من المخاطر المُحدقة بحقوق الإنسان والمتعلقة باستخدام هذه التقنيات على الفئات التالية المعرضة للخطر: المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء. بالإضافة إلى ذلك، دعا مرصد الأعمال وحقوق الإنسان 24 شركة للرد على ادّعاءات محددة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في سياق إدارة الحدود والهجرة في المنطقة.

تحليل ردود الشركات

يُغطّي هذا الموجز قطاعا شديد الخطورة في علاقة بانتهاكات حقوق الإنسان، في منطقة ذات خطورة عالية على حقوق الإنسان، حيث تُشكّل حالات النزاع المسلح والتطرف العنيف وتقلص المساحة المدنية وقمع منظمات المجتمع المدني تحديات شائعة في المنطقة. وفي حين تُشير المقالات والتقارير الإخبارية التي نشرتها منظمات حقوق الإنسان النظيرة إلى رقابة واسعة النطاق، فإن الردود المحدودة من الشركات على استبيان مرصد الأعمال وحقوق الإنسان وادّعاءات انتهاك حقوق الإنسان تؤكد النقص الكبير في الشفافية وفي سياسات الحماية ومساءلة الشركات التي توفّر برمجيات وخدمات المراقبة. ويُمثّل هذا الغموض خطرا على المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين بشكل خاص.

وتمّ تمكين الشركات الأربعة والعشرين موضوع هذا الموجز من مدّة أسبوعين للإجابة على الاستبيان، مع تمديد المدّة لأسبوع إضافي، بمجمل ثلاث أسابيع لتقديم إجاباتهم. وخلال هذه المدّة تحصّلنا على إجابات من خمس شركات: G4S، Airbus، Cellebrite، IrisGuard و **Thales Group**.

وكنتيجة لذلك، تمكّنّا من تحديد 6 مخاوف رئيسيّة:

- نقص عام في **الشفافية** فيما يتعلّق بالزبائن والعقود والتراخيص المرتبطة بضمانات حقوق الإنسان والآثار المحتملة، مع التعلّل المتكرّر ببنود السريّة كسبب لهذا التكتّم.
- الافتقار إلى **سياسات واضحة لحقوق الإنسان** في توجيه المقاربات والقرارات التجارية.
- نقص إجراءات بذل العناية الواجبة المناسبة والفعالة من أجل تحديد المخاطر على حقوق الإنسان، بما في ذلك اتخاذ **الإجراءات المعزّزة لتوفير العناية الواجبة بحقوق الإنسان**.
- نقص **الاستشارات وعدم إشراك الأطراف المعنية**، لا سيما المجتمع المدني والمتضررين المحتملين من تشغيل برمجيات المراقبة.
- ضعف الأداء في ضمان إتاحة **آليات التظلم والانتصاف** عند اللزوم لمجموعة واسعة من الأطراف المعنية، بما في ذلك الأفراد والمجتمعات المعرضة لآثار هذه التكنولوجيات.
- مجموعة من المشاغل والتداعيات المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، بما في ذلك قضايا **الحريات المدنية والخصوصية والتمييز**.

الشفافية

الافتقار إلى الشفافية فيما يتعلّق بالزبائن والعقود والتراخيص المرتبطة بضمانات حقوق الإنسان والآثار المحتملة، مع التحجج المتكرّر ببنود السريّة كسبب لهذا التكتّم.

لم تذكر **أي من الشركات** التي تم التواصل معها بشكل واضح أي بلدان في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تعمل أو تُوفّر فيها خدمات أو معدّات أو منتجات للمراقبة أو نوع تكنولوجيات المراقبة التي توفرها للحكومات في المنطقة.

أشارت ثلاث شركات (**G4S، Thales Group، وAirbus**) أنه لا يمكنها الكشف عن العقود أو أي تفاصيل حول عقودها مع زبائنها من الحكومات، أو عدد البرمجيات أو المنتجات أو الخدمات أو المعدات في مجال المراقبة التي تم توزيعها. حيث أكدت شركة **G4S** أنها كانت مقيّدة بالقوانين واللوائح التي تمنعها من مشاركة المعلومات، في حين ذكرت **Thales Group** أن المعلومات تخضع لاتفاقيات سرية وعلاقات تعاقدية مع زبائنها وعلّلت عدم الإجابة أيضا بارتباط ذلك بأسباب أمنية. في عام 2019، أفادت منظمة العفو الدولية أن الشركات استغلت "اعتبارات الأمن القومي" أو "بنود السرية" من أجل "إبقاء المعلومات المتعلقة بأنشطتها بعيدا عن المجال العام". كما أشارت أيضا إلى حساسية مسألة مراقبة الحدود خاصة في البلدان غير المستقرة ومناطق الصراع.

في حين أنها غير قادرة على الكشف عن المعلومات المفصّلة حول زبائنها من الحكومات، أكّدت شركة **Airbus** أنها قدمت "حلولا" في مجال المراقبة لزبائنها في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لغرض مراقبة الحدود، دون تقديم أي معلومات حول طبيعة هذه "الحلول" – بما أنها لا تُنتج معدات المراقبة (كاميرات، رادارات، وما إلى ذلك). قالت شركة **Cellebrite** أنها لا تُقدّم حلولا تقنية تدعم جهود المراقبة أو الرصد وأن حلولها تُستخدم بشكل قانوني لمساعدة الوكالات الحكومية وسلطات إنفاذ القانون في التحقيق في حدث ما بعد وقوعه - وليس قبله. نفت شركة **IrisGuard** تماما توفير أي منتجات أو خدمات مراقبة لفائدة الحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

لم تقدم **أي من الشركات** قائمة محدّثة تتضمن الحلول التقنية أو المنتجات أو الخدمات أو المعدات في مجال المراقبة التي توفّرها للحكومات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

يُبرز انخفاض معدل الاستجابة من الشركات التي شملها الاستبيان عدم التزام الشركات العاملة في قطاع المراقبة بالشفافية. علاوة على ذلك، تُشير الردود التي تلقيناها إلى أن وجود الكثير من الإجراءات التي يتعيّن على شركات تكنولوجيات المراقبة اتّخذها لفهم آثار نشاطها على حقوق الإنسان والتخفيف منها.

سياسات واضحة لحقوق الإنسان

افتقار شركات تكنولوجيا المراقبة إلى سياسات واضحة لحقوق الإنسان لتوجيه المقاربات والقرارات التجارية.

يدعو المبدأ التوجيهي عدد 15 من المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة الشركات إلى تبنّي سياسة حقوق الإنسان مع تحديد مسؤوليتها المرتبطة باحترام حقوق الإنسان، ويوضح المبدأ التوجيهي 16 أيضا أنه يجب على الشركات تضمين احترامها لحقوق الإنسان في بيان سياسة حقوق الإنسان على أن يكون متاحا لعامة الناس.

ويتّسم هذا الأمر بأهمية بالغة في القطاعات عالية التأثير مثل قطاع تكنولوجيات المراقبة، حيث تكثر المخاطر البارزة على حقوق الإنسان. سجّل مرصد الأعمال وحقوق الإنسان 25 ادعاء بوقوع انتهاكات مرتبطة بالقطاع على مستوى العالم بين 1 يوليو 2017 و 31 يوليو 2022، بما في ذلك ادعاءات ضد بعض الشركات المذكورة في هذا التقرير، وتتراوح الادعاءات بين مزاعم المساهمة في القمع الذي تُمارسه الدولة في مصر، و تقييد الحقوق الرقمية وفرض الرقابة على الآراء في فلسطين، وبيع منتجات إلى دول لها تاريخ في الاستفادة من التكنولوجيا الرقمية لانتهاك حقوق الإنسان في الصين وروسيا وميانمار والمملكة العربية السعودية وبقية أنحاء العالم، فضلا عن إتاحة المجال لعمليات الاحتجاز والملاحقات القضائية ومضايقة الصحفيين ونشطاء الحقوق المدنية والمعارضين والأقليات.

بالرغم من ذلك، وإجابة على السؤال المتعلق بسياسة حقوق الإنسان والإجراءات الداخلية التي تُنظم عملية توفير تقنيات المراقبة، أكدت شركات **Airbus** و **G4S** و**Thales Group** و**Cellebrite** على التزامها باحترام حقوق الإنسان.

ونظرا إلى أهميّة تأثير منتجات وخدمات هذه الشركات على حقوق الإنسان، فإن التزامها بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة فيما يتعلق بالسياسات والممارسات يُعدّ مسألة فائقة الأهميّة. يجب على القطاع اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان تحديد هذه المخاطر والتخفيف منها بالشكل الملائم.

تحديد المخاطر على حقوق الإنسان

نقص إجراءات العناية الواجبة المناسبة والفعالة من أجل تحديد المخاطر على حقوق الإنسان، بما في ذلك اتخاذ الإجراءات المعزّزة لتوفير العناية الواجبة بحقوق الإنسان عند الضرورة.

عندما سألنا الشركات عن العناية الواجبة بحقوق الإنسان وأي خطوات يتخذونها لتخفيف ومنع المخاطر التي يتعرض لها المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء، قالت أربع شركات (**Airbus، Thales Group، G4S، IrisGuard**) أنها تُجري تقييمات الأثر على حقوق الإنسان من خلال مجموعة من العمليات والأدوات. وقالت شركة **Airbus** في هذا السياق:

> ... تعمل شركة إيرباص باستمرار على مراقبة التغييرات التي تطرأ على القانون الدولي للتأكد من أن جميع المبيعات تتوافق مع أي متطلبات قانونية سارية فيما يتعلق بالمعاملات مع البلدان الخاضعة لعقوبات الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ... وتعطي الشركة الأولويّة لتأثير المنتجات والخدمات على الحق في الحياة والحرية، حيث تقوم حاليًا بمراجعة كيفية دمج العناية الواجبة بحقوق الإنسان القائمة على المخاطر في منتجاتها وعملياتها."

صرّحت **Thales Group**، الموقعة على الميثاق العامي للأمم المتحدة منذ حوالي 20 سنة، أنها قد قامت بوضع التزامات قويّة بالنزاهة من أجل تصميم منظومة للتعرّف على الوجه تتّسم بالأخلاقيّة والمسؤولية الاجتماعية.

وقالت شركة **G4S** أنها تُجري "مراجعات للخرائط الحرارية" بشكل منتظم لتحديد البلدان التي تُعتبر فيها مخاطر حقوق الإنسان عالية. علاوة على ذلك، ذكرت شركة **G4S** في مدونة الأخلاقيات الخاصة بها أنه:

> قبل الدخول في أي عقد، نقوم بفحص العناية الواجبة التي يُطبّقها الزبائن والمزوّدون والمتعاقدون من الباطن للتحقق ما إن كان هنالك أدلة على انتهاكات حقوق الإنسان حاليًا أو في الماضي ... لا نريد العمل مع المنظمات التي تنتهك حقوق الآخرين".

تقوم شركة **IrisGuard** بتنفيذ عملية دي دي أي كيو (DDIQ) (وهي إحدى حلول فحص العناية الواجبة بشكل مؤتمت وبالاعتماد على الذكاء الاصطناعي) من خلال المنصات التحليلية لأطراف ثالثة من أجل تحديد وتصنيف وترتيب أي مخاطر تتم الإشارة لها. وتفرض الأطراف المعنية، بما في ذلك، غولدمان ساكس، القيام بهذه العملية. صرّحت **Cellebrite** أنها تملك سياسات ترخيص صارمة وتفرض قيودًا لتنظيم عملية بيع منتجاتها وطريقة استعمال زبائنها للحلول التي تُقدّمها.

عند العمل في ظروف عالية الخطورة أو متأثرة بالنزاع، كما هو الحال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، يُنتظر من الشركات أن تبذل قدرًا أكبر من العناية الواجبة بحقوق الإنسان. المُقلق في الأمر هو أنه يبدو أنّ شركة واحدة فقط من الشركات التي شملتها الدراسة (**G4S**) تعتبر منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا منطقة عالية المخاطر، وبالتالي، فهي تُجري عمليات العناية الواجبة الخاصة بالنسبة للبلدان في هذه المنطقة. وصرّحت الشركة في هذا الصدد:

> نحن نُجري مراجعات للعناية الواجبة بحقوق الإنسان لجميع البلدان الجديدة التي نتعامل معها وفي إطار الفرص التجارية الرئيسية كجزء من عملية المراجعة التنفيذية لدينا. بالإضافة إلى ذلك، يتم تنفيذ ضوابط حقوق الإنسان وأطر العناية الواجبة والتقييمات الذاتية للرقابة بشكل منتظم بالنسبة للشركات ذات المخاطر العالية ويتم دمج هذه الإجراءات في أنظمة المخاطر والامتثال في الشركة."

لم تذكر **أيّ من الشركات** بوضوح ما إذا كانت الشركة ذاتها أو أي شركات تابعة لها تنوي إيقاف عمليات بيع أو توفير مجموعة من الحلول التقنية أو المنتجات أو الخدمات أو المعدات في مجال المراقبة لفائدة بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا خاصة تلك التي لديها تاريخ بانتهاكات حقوق الإنسان.

وبالرغم من أن الشركات الأربعة قد أكدت على قيامها بإجراءات بذل العناية الواجبة لتحديد المخاطر المُتعلقة بحقوق الإنسان والتخفيف منها، فهي لا تُفصح علنا عن سياسات العناية الواجبة، مما يجعل مسألة تقييم فعاليّة هذه السياسات ومدى تطبيقها أمراً صعباً.

إشراك للأطراف المعنيّة

ضعف في إشراك للأطراف المعنيّة، بما في ذلك المجموعات المعرّضة لخطر المراقبة، في العديد من القضايا مثل تأثير منتجات الشركة على حقوق الإنسان.

تُعد المشاركة المنتظمة والفعالة للأطراف المعنيّة، بصفتها جزءًا لا يتجزأ من عمليات العناية الواجبة بحقوق الإنسان، أمرا أساسيا لتعزيز الانتصاف والوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان من قبل الشركات الخاصة. في هذا الصدد، قدمت شركة واحدة فقط (**IrisGuard**) إجابة واضحة، في حين ذكرت شركة **Airbus** أنها لا تُجري حاليا مثل هذه المشاورات مع الفئات المتضررة (مثل المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء) والمدافعين عن حقوق الإنسان.

نظرا لكون الأمم المتحدة والوكالات الإنسانيّة من بين الزبائن الرئيسيين لشركة **IrisGuard**، تؤكّد الشركة على أنّ دورها يتمثّل في توفير الأنظمة البيومترية للتحقّق من الهوية لفائدة الزبائن والذين، بدورهم، يكونوا على اتّصال مباشر بالفئات المتضررة، مثل اللاجئين، وغيرهم من المستفيدين. ووضّحت الشركة أن هذا الأمر هو السبب الذي يجعلها غير مخوّلة للتواصل مع هؤلاء الأشخاص بشكل مباشر. ولكن أشارت الشركة إلى أنها تحصل على ملاحظات من زبائنها عبر مشاريع بحثيّة معمّقة، والتي تتضمن الحصول على ملاحظات مباشرة من اللاجئين حول مجموعة من المسائل من أجل تحسين أنظمتها.

آليات التظلم

الافتقار إلى آليات التظلم والانتصاف المناسبة التي تُمكّن الأفراد من تقديم الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تسهّلها منتجات الشركة وخدماتها.

عندما سُئلت الشركات عن آليات التظلم المتاحة للأشخاص لرفع الشكاوى أو التعبير عن المخاوف، كانت **Airbus** هي الشركة الوحيدة التي أكّدت أنه يمكن للموظفين والمزوّدين والأطراف الأخرى التعبير عن مخاوفهم أو التقدّم بالشكاوى عبر قنوات تضمن عدم الكشف عن هوياتهم. وصرّحت **IrisGuard** بأنها تُراقب قنوات التواصل الخاصة بها بشكل منتظم للاستجابة لأي مخاوف تتعلق بمنتجاتها، كما تتحقق من وصول زبائنها - مثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين- إلى آليات التظلّم لتقديم أي شكاوى أو تعليقات حول الأنظمة أو المعدّات التي تُوفّرها IrisGuard. أما كل من شركة **Cellebrite** و**G4S** و**Thales Group**، لم تُجب على هذا السؤال.

المخاوف المرتبطة بحقوق الإنسان وتداعياتها على المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء

في العقد الأخير، لعبت شركات االخاصة بشكل متزايد دورًا مركزيًا في تسهيل انتهاك حقوق الإنسان وتعزيز الممارسات التمييزية من خلال الاعتماد على أنظمة وأدوات للتحقق من الهوية باستخدام الذكاء الاصطناعي. وقد أظهرت العديد من الدراسات أن عملية اتخاذ القرار المبنيّة على الخوارزميات والذكاء الاصطناعي تميل إلى التمييز ضدّ الفئات المهمّشة أو المقصاة مثل المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. كما تم استخدام بعض التكنولوجيات الناشئة مثل الطائرات المُسيّرة في تسهيل عمليات الترحيل والصد في وجه هذه الفئات، ممّا يؤدّي إلى الاحتجاز التعسّفي وسوء المعاملة. نستعرض أدناه ثلاث دراسات حالة تُوضح تداعيات الاستعانة بآليات خارجية لمراقبة الحدود وتكنولوجيات المراقبة على حقوق الإنسان في سياق هجرة المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

التنميط والتمييز العنصري في نقاط التفتيش في الضفة الغربية

في سنة 2019، تعرّضت شركة **مايكروسوفت (Microsoft)** لانتقادات شديدة بعد تمويلها للشركة الإسرائيلية (**Anyvision**) المتخصّصة في تكنولوجيا التعرّف على الوجه، وتُفيد التقارير بأن هذه الشركة تقوم بمراقبة الفلسطينيين/ات العابرين لنقاط التفتيش في الضفة الغربية. وحسب التقارير، وفّرت شركة **Anyvision** للجيش الإسرائيلي تقنية تُعرف باسم جوجل آيوش (Google Ayosh)، وتُشير كلمة آيوش هنا إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة في حين تُشير كلمة "جوجل" إلى قدرة هذه التقنية على البحث عن الأشخاص. وتعتمد هذه التقنية على الكاميرات وتنتشر في شتى أرجاء الضفة الغربية، ويكمُن هدفها في التعرّف على الأفراد من خلال تكنولوجيا التعرّف على الوجه.

وردًّا على استثمار مايكروسوفت في هذه الشركة، أعرب المدافعون عن حقوق الإنسان عن مخاوفهم في علاقة بمخاطر التعرّف على الوجه بصفة شاملة، حيث أن استخدامها قد يؤدّي إلى التحيّز والتمييز ضد آلاف الفلسطينيين/ات الذين يمرون عبر نقاط التفتيش يوميا لزيارة أصدقائهم وعائلاتهم في الضفة الغربية. وفضلا عن هذا، أشار المدافعون عن حقوق الإنسان أن تكنولوجيا التعرّف على الوجه التي طوّرتها شركة **Anyvision** تتعارض مع البيانات العامة لشركة مايكروسوفت بشأن المعايير الأخلاقية لتقنيات التعرّف على الوجه. كما دعت منظمة هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch) مايكروسوفت لإعادة النظر في استثمارها في **Anyvision** بسبب "الخطر على حقوق الإنسان المُرتبط بالاستثمار في شركة تُوفّر تكنولوجيا [التعرّف على الوجه] لفائدة قوة احتلال".

وإعلى ثر الانتشار الواسع للانتقادات للشركة إلى جانب الجهود العالمية المُنسّقة التي قامت بها منظمات المجتمع المدني في هذا الصدد، قرّرت شركة مايكروسفت وضع حدّ لاستثمارها في **Anyvision** وأصدرت بيانًا مشتركا قالت فيه: "بعد الإمعان في المسألة، اتّفقت مايكروسوفت و**Anyvision** على أن المصلحة الفُضلى للشركتين تكمُن في سحب مايكروسوفت لاستثمارها وحصصها في **Anyvision**،" كما ورد في البيان أيضا "أنه بالنسبة لمايكروسوفت، فقد ساهمت عملية التدقيق في تعزيز التحديات الكامنة في كونها مستثمرا صاحب حصص أقلية في شركة تبيع تقنيات حساسة، حيث أن مثل هذه الاستثمارات لا تسمح عموما بتطبيق الإشراف أو السيطرة بالمستوى الذي تعمل به مايكروسوفت فيما يتعلّق بتكنولوجياتها الخاصة".

وجّه مرصد الأعمال وحقوق الإنسان الدعوة إلى **Anyvision** للرد على الادّعاءات التي تُفيد بأن الشركة تُوفّر تقنية التعرّف على الوجه لفائدة القوات العسكرية الإسرائيلية التي تستخدمها لغايات تمييزية ولمراقبة الفلسطينيين/ات في المعابر الحدودية، إلّا أن الشركة لم تُجب.

الأنظمة البيومترية تعمق الفجوات و أوجه عدم المساواة في مخيمات اللاجئين في الأردن

ينطوي استخدام الحكومات ووكالات الدعم في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للتقنيات البيومترية بشكل متزايد على تأثيرات عميقة على مستوى الأعمال والحوكمة والمجتمع ككل. وفي حين ذكرت بعض وكالات المساعدة الإنسانية الإمكانيات التي تُقدّمها هذه الأدوات من توفير للأمن الغذائي والمالي للاجئين، إلا أن هناك انتفادات عديدة وجهت لها نظراً لإمكانية تسهيل هذه الأدوات البيومترية لانتهاك حقوق الإنسان وخاصة حقوق أكثر الفئات هشاشة في المنطقة من قبيل المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.

وفي سنة 2013، كانت الأردن أوّل دولة على مستوى العالم يعتمد فيها مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على منظومة مسح قزحية العين من أجل تسجيل اللاجئين السوريين. وأفاد المسؤول عن الاتصالات الإقليمية لبرنامج الأغذية العالمي أن مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد سجّل 90 بالمائة من اللاجئين السوريين في الأردن. وعلاوة على مسألة التسجيل، اعتمد برنامج الأغذية العالمي، بالشراكة مع شركة (**IrisGuard**)، المسجّلة في المملكة المتحدة، منظومة بيومترية نقدية لتمكين اللاجئين السوريين الذين يعيشون في المخيّمات من شراء المستلزمات الأساسية من محلات البقالة والمتاجر المحلية مقابل أخذ بياناتهم البيومترية. لا يملك اللاجئون الذين يرغبون في الاستفادة من مساعدة برنامج الأغذية العالمي خيارًا سوى السماح بمسح قزحية أعينهم حيث أن هذه المنظومة تعتمد على قاعدة البيانات الخاصة بمكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للتثبّت من هوية اللاجئين قبل السماح لهم بسحب المال من الصراف الآلي أو شراء أي مستلزمات من محلات البقالة. و في هذا الإطار، أشارت أ. تينداي أشيومي، المقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن العنصرية والتمييز العنصري:

> إن اشتراط جمع البيانات مقابل الوصول إلى الغذاء يُزيل أي شكل من أشكال الاختيار أو الاستقلالية للاجئين – لا يُمكن الحديث عن حرية [إعطاء] الموافقة عندما يكون البديل الموت جوعًا".

وأفادت التقارير أن شركة **IrisGuard** تُوفّر تقنية مسح قزحية العين لفائدة برنامج الأغذية العالمي ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهي تقنية لها تداعيات مباشرة ومخاطر محتملة على أمن اللاجئين وخصوصيتهم وكرامتهم كما أنها تخلق تباينات بين اللاجئين ووكالات المساعدة الإنسانية وتُعمّق أوجه عدم المساواة في نهاية المطاف. ويقول منتقدو تقنيات مسح قزحية العين والأنظمة البيومترية بشكل أوسع أن مخيمات اللاجئين هي عبارة عن أسواق مُربحة بالنسبة للشركات لأنها تُمكّنها من بيع منتجاتها كمساعدة إنسانية واختبارها على نطاق واسع في حين يجد اللاجئون أنفسهم في موقع لا يسمح لهم بالتساؤل حول شملهم بهذه الأدوات البيومترية.

وجّه مرصد الأعمال وحقوق الإنسان الدعوة إلى شركة IrisGuard للردّ على هذه الادّعاءات، إلا أنها لم تقم بالرد.

رصد حركة المهاجرين واللاجئين العابرين للبحر الأبيض المتوسط وترحيلهم

في شهر أغسطس 2021، قامت الوكالة الحدودية فرونتيكس (FRONTEX) التابعة للاتحاد الأوروبي بمنح عقود بمبلغ 100 مليون يورو لشركات مقابل تقديم خدمات المراقبة الجوية وتشغيل الطائرات المُسيّرة من أجل رصد المهاجرين واللاجئين المتنقّلين في البحر الأبيض المتوسط وعلى السواحل الليبية.

أفادت التقارير أن شريكتي (**Airbus**) و (**Israeli Aerospace Industries**) قد تحصّلتا على 50 مليون يورو بموجب هذا الاتفاق لتشغيل الطائرة المُسيّرة "هيرون" (Heron) إلى جانب توقيع عقد آخر بقيمة 50 مليون يورو مع شركة الأسلحة الإسرائيلية (**Elbit Systems**) لتشغيل الطائرة المُسيّرة "هيرميس 900" (Hermes 900). والجدير بالذكر هنا هو أن بعض هذه الشركات تعمل منذ سنوات عديدة على تشغيل رحلات جوية للمراقبة لفائدة شركة فرونتيكس في منطقة البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك تونس وبلدان شمال إفريقيا بشكل عام.

وعلى الرغم من ادّعاء فرونتيكس أنّ الطائرات المُسيّرة بالغة الأهمية في المساعدة على إنقاذ المهاجرين واللاجئين من خلال كشف ورصد تحرّكاتهم، إلاّ أن تقريرًا صدر مؤخّرا عن منظمة هيومن رايتس ووتش يُفيد بغير ذلك، حيث كشف هذا التقرير أنه يتم استخدام الطائرات المُسيّرة لرصد المهاجرين واللاجئين دون المساعدة في إنقاذهم وبل أنها سهّلت اعتراضهم وترحيلهم إلى ليبيا في بعض الحالات.

كما تم توجيه انتقادات عديدة للشركات الخاصة المتعاقدة مع فرونتيكس منها Airbusو Israeli Aerospace Industries و Elbit Systems لأنها تُساهم في العسكرة المتزايدة للحدود وهذا ما يؤدّي إلى صدّ المهاجرين واللاجئين العابرين للحدود الليبية وكامل البحر الأبيض المتوسط إلى جانب تعريضهم للعنف. وعلاوة على هذا، أفادت التقارير بأن الطائرات المُسيّرة التي توفّرها هذه الشركات قد تم تشغيلها من طرف قوات الاحتلال الإسرائيلي وتم اختبارها في إطار سلسلة من الهجمات على قطاع غزة في سنة 2014، وهذا ما ينطوي على ترويج استعمالها لمراقبة الحدود كمعدات "أثبتت فعاليتها في القتال".

وجّه مرصد الأعمال وحقوق الانسان الدعوة إلى الشركات الثلاثة للردّ على هذه الادّعاءات، إلا أن **Airbus** كانت الوحيدة التي لبّت الدعوة في حين امتنعت **Israeli Aerospace Industries** و **Elbit Systems** عن الإجابة.

صرّحت شركة **Airbus** أن أعمالها مع الحدود الأوروبية وفرونتيكس تتسم "بصبغة رسمية جداً وبالشفافية التامة." كما وضّحت الشركة ماهية المهمة الرئيسية لخدمات المراقبة التي توفّرها وهي "دعم مهام البحث والإنقاذ"، وفي نفس الوقت، تُقدّم الشركة خدمات أخرى من قبيل "تقديم المساعدة لفائدة الإتحاد الأوروبي والدول غير الأوروبية في مجال عمليات مراقبة الحدود ضد الأفعال الإجرامية مثل الإرهاب أو تهريب المخدرات أو الاتّجار بالبشر أو النقل غير القانوني".

التوصيات

بناء على النتائج التي تم التوصّل إليها من خلال الاستبيان وردود الشركات على الادّعاءات، والتوصيات التي خرجت بها الأمم المتحدة والشركاء الآخرون فيما يتعلّق ببرمجيّات المراقبة وحماية حقوق الإنسان، فإننا نتوجه بالتوصيات التالية.

التوصيات الموجّهة للدول والحكومات:

- إنهاء استخدام تكنولوجيات المراقبة التي تؤثّر سلبا على خصوصية المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء واعتماد ضمانات لحماية هذه الفئات الهشّة بالتوافق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- إعلان الوقف الفوري للتجارة في تقنيات وخدمات المراقبة بالتوافق مع دعوات المقرر الخاص السابق للأمم المتحدة فيما يتعلّق بتعزيز وحماية الحق في حرية التعبير والرأي إلى أن يتم وضع قواعد صارمة تضمن استخدامها بشكل يمتثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان مع ضمان المساءلة والشفافية.
- تسريع الجهود الساعية نحو وضع مبادرة متعدّدة الأطراف لإنشاء معايير دولية ذات خاصة بالتجارة في برمجيات المراقبة.
- أن تُضيف المفوضية الأوروبية، على وجه التحديد، التكنولوجيا، بما فيها تقنيات المراقبة، إلى صنف القطاعات ذات الأثر الكبير في إطار النص النهائي لتوجيه الاتحاد الأوروبي بشأن بذل العناية الواجبة في استدامة الشركات، مع تضمين متطلّبات افتراضية لمنح التراخيص لهذا القطاع عالي المخاطر.

التوصيات الموجّهة للشركات:

- تعزيز خطة إدارة المخاطر المتعلّقة بحقوق الإنسان بالتوافق مع المعايير الدولية للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة وتلك التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، بما في ذلك الالتزام التام للأطراف المعنية/أصحاب الحق والوصول إلى سبل الانتصاف المناسبة.
- التشديد على بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان واعتماد مقاربة تُراعي النزاعات عندما يتعلّق الأمر بالعمل في المناطق ذات المخاطر العالية والمتأثّرة بالنزاعات من أجل تفادي المشاركة في ارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وانتهاك القانوني الإنساني الدولي.
- التوقّف عن بيع ونقل واستخدام تكنولوجيات المراقبة إلى أن تقوم الشركة بالاعتماد على العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان بشكل صارم، بما في ذلك التشاور الفعلي مع أصحاب الحقوق المتضرّرين وخاصة منهم المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء، وكذلك مع المجتمع المدني. ويجب على الشركات أن تكون قادرة على التعرّف على المخاطر المرتبطة بحقوق الإنسان وتخفيف وطأتها بالإضافة إلى توفير سبل الانتصاف الفعّالة عندما يتعرّض أصحاب الحقوق إلى أي انتهاكات.
- وضع ونشر تقارير الشفافية للإفصاح عن الاستخدامات والقدرات المحتملة لمنتجاتها إلى جانب أنواع الدعم التي تقدّمها، وحوادث سوء استخدامها، وكذلك معلومات حول عدد ونوع المبيعات لفائدة الحكومات.

التوصيات الموجّهة للمستثمرين:

- تعزيز ونشر سياساتهم المتعلّقة بحقوق الإنسان والمُتماشية مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة، بما في ذلك اشتراط أن تعمل الشركات المستثمر فيها على بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان بشكل صارم ويتضمّن هذا الأمر التشديد على بذل العناية الواجبة بالنسبة للعمليات في المناطق المتأثّرة بالنزاع.
- مراجعة التزامها مع الشركات التي تُوفّر أدوات ومنتجات المراقبة لفائدة الحكومات القمعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، باستثناء إن كان بحوزتها دليلًا على كفاية منظومة الامتثال لحقوق الإنسان في هذه الشركات في التعامل مع المخاطر المُرتبطة بحقوق الإنسان.

الملحق:
قائمة بأسماء الشركات التكنولوجية

1. مجموعة سافران (Safran Group)
2. سيليبرايت (Cellebrite)
3. أيريس جارد (IrisGuard)
4. إيرباص (Airbus)
5. الصناعات الفضائية الإسرائيلية (Israel Aerospace Industries (IAI))
6. إلبيت سيستمز (Elbit Systems)
7. سوفرين جلوبال المملكة المتحدة (Sovereign Global UK)
8. نيكسا للتكنولوجيات (Nexa Technologies)
9. إليترونيكا مانجيوني – إيلمان (Elettronica Mangione (Elman))
10. ديسولت (Dassault)
11. جي فور إس (G4S)
12. أني فيجن (AnyVision)
13. تي آس جي آي تي أدفانسد سيستمز (TSG IT Advanced Systems)
14. فيديو تيك (VideoTec)
15. إيفرون سيستمز المحدودة (Evron Systems Ltd.)
16. داهوا للتكنولوجيا (Dahua Technology)
17. سوني (Sony)
18. جي إي آم المحدودة للخدمات الأمنية (GEM Security Services Ltd.)
19. ليوناردو (Leonardo)
20. سيسكو (Cisco)
21. إندرا (Indra)
22. مجموعة تاليس (Thales Group)
23. إداميا (IDEMIA)
24. بي آي إي سيستمز (BAE Systems)

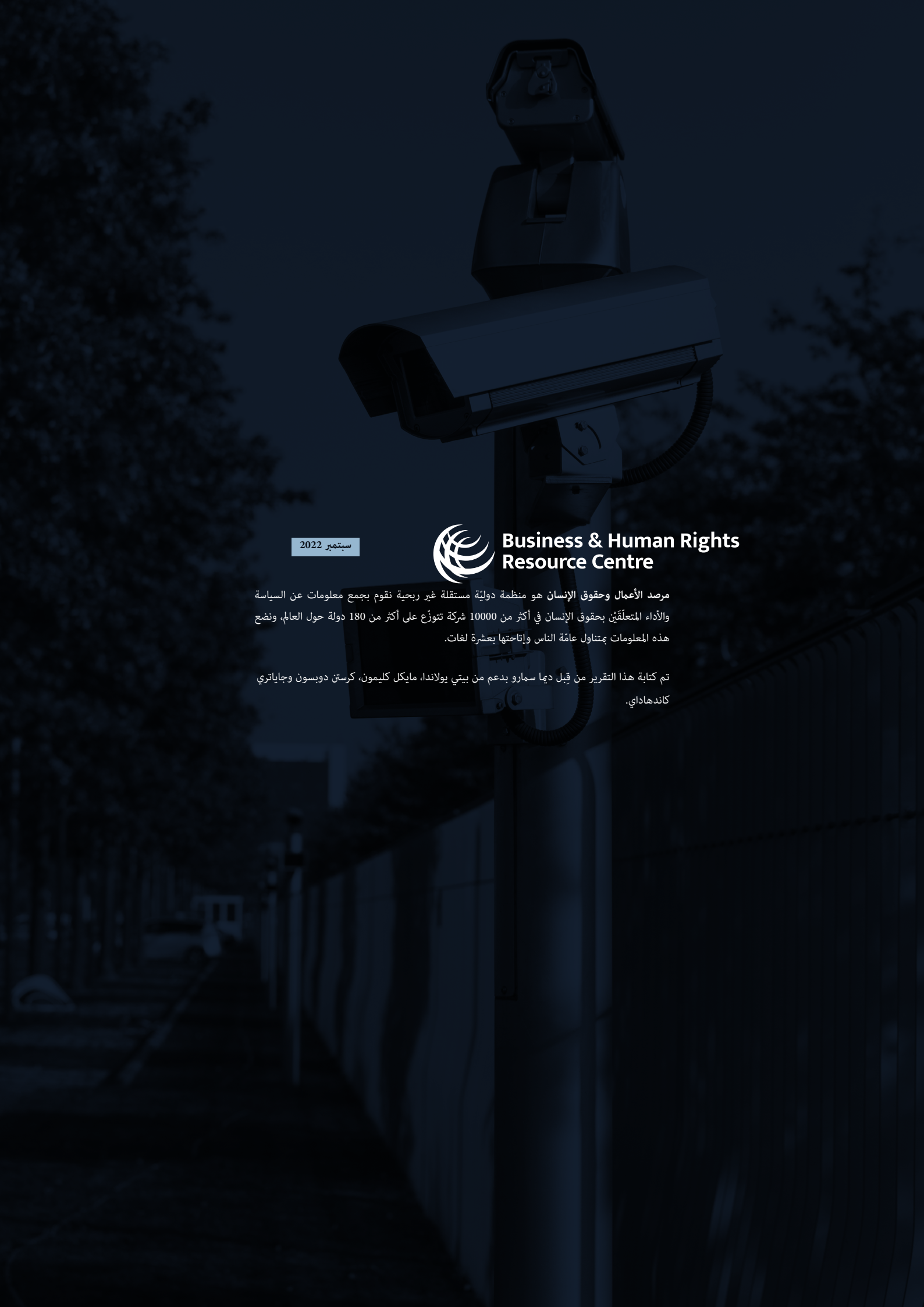

سبتمبر 2022

Business & Human Rights Resource Centre

مرصد الأعمال وحقوق الإنسان هو منظمة دوليّة مستقلة غير ربحية نقوم بجمع معلومات عن السياسة والأداء المتعلّقَيْن بحقوق الإنسان في أكثر من 10000 شركة تتوزّع على أكثر من 180 دولة حول العالم، ونضع هذه المعلومات بمتناول عامّة الناس وإتاحتها بعشرة لغات.

تم كتابة هذا التقرير من قِبل دِما سمارو بدعم من بيتي يولاندا، مايكل كليمون، كرستن دوبسون وجاياتري كاندهاداي.